

تعديل دستور مملكة البحرين

الصادر سنة ٢٠١٨

نحن حمد بن عيسى آل خليفة

ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وافق كل من مجلس الشورى ومجلس النواب على التعديل الدستوري الآتي نصّه، وقد صدّقنا

عليه وأصدرناه:

المادة الأولى

يُستبدل بنص المادة (٩١) من الدستور، النص الآتي:

"لكل عضو من أعضاء مجلس الشورى أو مجلس النواب أن يوجّه إلى الوزراء أسئلة مكتوبة لاستيضاح الأمور الداخلة في اختصاصاتهم. وللأسئلة من أعضاء مجلس النواب وحده حقّ التعقيب مرة واحدة على الإجابة، فإنّ أضاف الوزير جديداً تجدد حقّ العضو في التعقيب. ولا تكون الإجابة على أسئلة أعضاء مجلس الشورى إلا مكتوبة.

ولكل عضو من أعضاء مجلس النواب توجيه أسئلة مكتوبة إلى من لم يرد ذكره في الفقرة السابقة من أعضاء مجلس الوزراء لاستيضاح الأمور الداخلة في اختصاصاتهم دون سواهم، ولا تكون الإجابة إلا مكتوبة.

ولا يجوز أن يكون السؤال متعلقاً بمصلحة خاصة بالأسئلة أو بأقاربه حتى الدرجة الرابعة، أو بأحد موكلّيه".

المادة الثانية

يُنشر هذا التعديل الدستوري في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

ملك مملكة البحرين

حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ١٢ صفر ١٤٤٠هـ

الموافق: ٢١ أكتوبر ٢٠١٨م

المذكرة التفسيرية لتعديل المادة (٩١) من دستور مملكة البحرين الصادر سنة ٢٠١٨

تضمن التعديل على دستور مملكة البحرين استبدال نص المادة (٩١) بنص جديد كالآتي:

"لكل عضو من أعضاء مجلس الشورى أو مجلس النواب أن يوجه إلى الوزراء أسئلة مكتوبة لاستيضاح الأمور الداخلة في اختصاصاتهم، وللوسائل من أعضاء مجلس النواب وحده حق التعقيب مرة واحدة على الإجابة، فإن أضاف الوزير جديداً تجدد حق العضو في التعقيب، ولا تكون الإجابة على أسئلة أعضاء مجلس الشورى إلا مكتوبة. ولكل عضو من أعضاء مجلس النواب توجيه أسئلة مكتوبة إلى من لم يرد ذكره في الفقرة السابقة من أعضاء مجلس الوزراء لاستيضاح الأمور الداخلة في اختصاصاتهم دون سواهم، ولا تكون الإجابة إلا مكتوبة. ولا يجوز أن يكون السؤال متعلقاً بمصلحة خاصة بالوسائل أو بأقاربه حتى الدرجة الرابعة، أو بأحد موكلية".

ويهدف تعديل المادة (٩١) من دستور مملكة البحرين إلى زيادة السلطات الرقابية لمجلس النواب بتوسيع دائرة المشمولين بتوجيه الأسئلة إليهم، لتشمل جميع أعضاء مجلس الوزراء، وذلك بهدف توسيع الدور الرقابي لمجلس النواب، وإحداث مزيد من التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية على أن تكون الأسئلة والأجوبة مكتوبة، وذلك للأعضاء الآخرين من مجلس الوزراء حفاظاً للجهد والوقت، وتحقيقاً لمصلحة الوطن والمواطنين، نظراً للمسئوليات الكبيرة التي يختص بها المشمولين بالتعديل ممن توجه إليهم الأسئلة، وفي جميع الأحوال يجب أن تكون الأسئلة لاستيضاح الأمور